

أمر عدد 836 لسنة 2022 مؤرخ في 14 نوفمبر 2022 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر الحكومي عدد 365 لسنة 2017 المؤرخ في 1 مارس 2017 المتعلق بضبط شروط مباشرة الوظائف لرجال البحر على متن سفن البحر الملزمة بمسك دفتر للطاقم والمراقبة المتعلقة بها.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير النقل،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى اتفاقية العمل البحري المعتمدة من قبل مؤتمر العمل الدولي في 23 فيفري 2006 الموافق عليها بالقانون الأساسي عدد 44 لسنة 2016 المؤرخ في 6 جوان 2016،

وعلى الاتفاقية الدولية لسنة 1974 لصيانة الأرواح البشرية بالبحر المصادق عليها بالقانون عدد 22 لسنة 1980 المؤرخ في 23 ماي 1980،

وعلى بروتوكول سنة 1978 المتعلق بالاتفاقية الدولية لسنة 1974 لصيانة الأرواح البشرية بالبحر المصادق عليه بالقانون عدد 23 لسنة 1980 المؤرخ في 23 ماي 1980،

وعلى الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والخفارة للملاحين المبرمة بلندن في 7 جويلية 1978 المرخص للجمهورية التونسية في الانضمام إليها بالقانون عدد 46 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ماي 1994، في صيغتها المعدلة،

وعلى الاتفاقية الدولية حول قياس حمولة السفن المؤرخة في 23 جوان 1969 المرخص للجمهورية التونسية في الانضمام إليها بالقانون عدد 57 لسنة 1998 المؤرخ في 6 جويلية 1998،

وعلى بروتوكول سنة 1988 المتعلق بالاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار لسنة 1974 المرخص للجمهورية التونسية في الانضمام إليه بالقانون عدد 68 لسنة 1998 المؤرخ في 4 أوت 1998،

وعلى مجلة التجارة البحرية المدرجة بالقانون عدد 13 لسنة 1962 المؤرخ في 24 أفريل 1962 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 3 لسنة 2004 المؤرخ في 20 جانفي 2004 وخاصة الفصل 45 منها،

وعلى مجلة الشغل البحري الصادرة بالقانون عدد 52 لسنة 1967 المؤرخ في 7 ديسمبر 1967 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة القانون عدد 59 لسنة 1995 المؤرخ في 3 جويلية 1995 وخاصة الفصل 9 منها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزيرة التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 5 ماي 2021 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب للتعليم العالي والبحث العلمي بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي يوم 6 فيفري 2023 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب للتعليم العالي والبحث العلمي بالسلك الإداري للتعليم العالي والبحث العلمي.

الفصل 2 - حدّد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بسبع (7) خطط.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 22 ديسمبر 2022.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 17 نوفمبر 2022.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

منصف بوكثير

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان

بمقتضى أمر عدد 852 لسنة 2022 مؤرخ في 14 نوفمبر 2022.

يسمى السيد وليد العبدلي عضوا ممثلا لوزارة الداخلية بلجنة المتابعة بالوكالة الفنية للاتصالات، وذلك عوضا عن السيد محمد بريدع.